رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري الثاني) مكتمل (

المجلس)102(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد. يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب العمرة ليلة - 00:00:02

وغيرها. قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية. قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم موافينا لهلال ذي الحجة فقال لنا - 00:00:22

من احب منكم ان يهل بالحج فليهل فليهل. ومن احب ان يهل بعمرة فليهل فليهل عمرة فلولا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وكنت مما - 00:00:42

ان اهل بعمرة فاضلني يوم عرفة وانا حائض. فشكوت الى النبي صلى الله عليه واله وسلم. فقال ارفضوا عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج. فلما كان ليلة الحصبة ارسل معي عبد - 00:01:02

رحمن الى التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - 00:01:22

ويقول الامام البخاري رحمه الله باب العمرة ليلة الحصبة العمرة ليلة الحصبة الحصبة هي ليلة الرابع عشر التي تكون بعد النفر الثاني من منى وهو وكان عليه الصلاة والسلام والذي حصل من رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:01:39

انه تأخر في منى ولم يتعجل وارتحل من منزله في منى في اليوم الثالث عشر ومر بالجمرة ورماها واستمر في سيره الى الابطح وهي الحصبة فنزلها وصلى بها الظهر ثم صلى العصر ثم المغرب ثم العشاء وهجع ونام واستيقظ ثم ذهب الى الى مكة وطاف طواف الوداع في اخر - 00:02:08

وصلى بالناس الفجر عليه الصلاة والسلام ثم انطلق الى المدينة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وعائشة رضي الله عنها تخبر بان النبي عليه الصلاة والسلام لما كانوا في الميقات يعني في اه اخر شهر ذي القعدة في خمس - 00:02:43

بقينا منه وخيرهم يعني بين ان يحرموا بالحج وان يحرموا بالعمرة وقد احرم هو صلى الله عليه وسلم بحج وعمرة وبعد ذلك اه اه ارشد من كان غير محرم بالعمرة الذي هو غير متمتع - 00:03:02

بان يفسخ احرامه الى عمرة وان يكون متمتعا. وبقي عليه الصلاة والسلام على احرامه لانه قد ساق الهدي. ومن ساق الهدي ليس له ان يتحلل منه الا من احرامه الا بعد الا في يوم العيد. حيث يرمي الجمرة يحلق وينحر هديه ويحلق رأسه - 00:03:22

فانه يكون التحلل في ذلك ولا يكون التحلل من القارن والمفرد الا يوم العيد وانما الذي يحصل منه التحلل قبل يوم العيد عندما يصل الانسان الى مكة وهو محرم بعمرة او يفسخ الاحرام بالحج والعمرة او بالحج - 00:03:42

وحده اذا لم يكن معه هدي فانه اذا طاف وسعى قصر من شعره وتحلل. وعائشة رضي الله عنها كانت ممن احرم بعمرة احرم بعمرة متمتعة ولكنها جاءها الحيض وهي في الطريق واستمر معها الحيض حتى جاء يوم عرفة - 00:04:02

ولما اراد الناس الخروج الى الى عرفة الخروج الى منى وعرفة ارشدها عليه الصلاة والسلام بان تحرم بالحج وتدخله على العمرة

وتكون بذلك قارنة. لان لان عائشة رضي الله عنها - 00:04:22
احرمت بالعمرة من الميقات واحرامها مستمر ولم ينتهي احرامها بالعمرة وانما لم لما لم تتمكن كان من الاتيان بالطواف والسعي والتحلل قبل قبل الشروع في الحج اه ارشدها عليه الصلاة والسلام بانها تحرم بالحج وتدخله على العمرة. فتكون قارنة فاحرامها بالعمرة فكان من الميقات واحرامها بالحج - 00:04:42
كان من مكة كان من مكة فارشدها عليه عليه الصلاة والسلام بها وقال ارفظي عورتك وليس معنى رفظها بانها تلغيها وتبطلها وانما ترفض اعمالها وتترك اعمالها لانها لم تتمكن بسبب الحيض. لان اعمال العمرة طواف وسعي - 00:05:10
والطواب لا يكون الا من هو على طهارة. والسعي يكون بعده. يعني بعد الطواف. رفض العمرة يعني رفض الاعمال لان لانها اذا لم تتمكن من الاتيان باعمالها وادخلت الحج على العمرة صارت قارنة - 00:05:32
فصارت بذلك جمعت بين بين العمرة التي جاءت بها من والحج الذي اضافته وادخلته على عليها عند عند ذهابهم للحج. لانها لم تتمكن. ثم انها لما قدمت من الحج وطهرت - 00:05:52
طافت طواف الافاضة وسعت بين الصفا والمروة وكان طوافها وسعيها لحجها وعمرتها. لانها قارنة وقارن اعماله مقترن بعضها ببعضه لان الطواف للحج والعمرة هو السعي للحج والعمرة فهما مقترنان ولا ولا تنفصل اعمال العمرة عن اعمال الحج. في القران كما هو الحال في شأن التمتع. لان التمتع اعمال العمرة منفصلة باحرامها - 00:06:12
وطوافها وسعيها وتحللها والحج منفصل ومستقل باحرامه وطوافه وسعيه وتحلله اه اه آآ الرسول عليه الصلاة والسلام امرها بان تدخل جمرة وصارت قارنة. ولما جاءت ليلة الحصبة التي هي بعد ما نفروا في اليوم الثالث عشر - 00:06:40
بعد الزوال وجاؤوا الى منى وجاؤوا الى الابطح وهو الحصبة وصلوا فيه الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر والعشاء ثم هجع صلى الله عليه وسلم هجعه وذهب الى الى مكة لطواف الوداع. كانت عائشة رضي الله عنها طلبت منه انها تأتي بعمرة مكان العمرة - 00:07:03
لم تتمكن منها بسبب الحيض. والتي فيها طواف وسعي كما حصل لامهات المؤمنين اللاتي ما حصل لهن العذر الذي حصل لها فانها طفنا وسعينا وتحللنا ثم بعد الحج طفنا وسعينا - 00:07:23
فهن وغيرهن من المتمتعين جاءوا بطوافين وسعيين. طواف وسعي مستقل للعمرة وطواف وسعي للحج. وهي لم واحد وتسعين واحد طواف الافاضة والسعي بعده بحجها وعمرتها. فهي ارادت ان تكون تلك العمرة التي لم تتمكن منها - 00:07:39
تأتي بعمرة اخرى مكانها حتى تطوف وتسعى ويكون عندها طوافان وسعيان وهي وهي وهي في الحقيقة تعتبر اعتمرت مرتين اعتبرت مرتين مرة العمرة المقترنة بالحج والعمرة التي اتى التي اتت بها التي اتت بها بعد الحج - 00:07:59
قالت قال حدثنا محمد بن سلام عن ابي معاوية محمد بن خادم الظرير عن هشام عن ابيه نعم هشام عروة عن ابيه عن عائشة نعم قال رحمه الله تعالى باب عمرة التنعيم. قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو انه - 00:08:24
سمع عمرو بن اوس ان عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما اخبره ان النبي صلى الله عليه واله وسلم امره ان يردف عائشة ويعمرها من التنعيم. قال سفيان مرة سمعت عمرا - 00:08:49
نعم وقال قال سفيان مرة سمعت عمرا كم سمعته من عمر؟ نعم ثم ذكر العمرة من التنعيم العمرة من التنعيم ليس المقصود انه لا يعتبر الا من التنعيم لمن كان في مكة - 00:09:08
فاهل مكة يعتمرون من خارج الحرم من الحلم فيجمعوا في العمرة بين الحل والحرام يجمع بين في العمرة بين الحل والحرام كما ان الحجاج يجمعون بين الحل والحرام لانهم يحرمون - 00:09:30
يعني في مكة ويذهبون الى عرفة وعرفة من الحل. فجمعوا بين الحل والحرم والعمرة فيها الجمع بين الحل والحرم فلا يكون الاحرام بالعمرة من مكة وانما الاحرام من خارج الحرم - 00:09:45
وانما ارشد النبي صلى الله عليه وسلم اخا عبد الرحمن بن ابي بكر ان يذهب باخته الى التنعيم لانه اقرب مكان من حلو لانه اقرب

الحل. لانه قريب. بخلاف بعض الاماكن فانها تكون بعيدة - 00:10:00
والحل والتنعيم هو اقرب الاماكن من الحل الى الى الحرم فهذا هو الوجه الذي جعله يعني يختار التنعيم. ويرشدها الى التنعيم لانه قريب. وهم يعني وهو صلى الله عليه وسلم يريد منها ان تعتمر وان - 00:10:18
اتي ليسافروا فاختار لها المكان الاقرب يعني فليس المقصود من ذلك ان العمرة انها مختصة بالتنعيم وانما المكي ومن في حكم مكي اذا اراد بالعمرة وهو في مكة فانه يخرج الى خارج الحرم - 00:10:34
يعني من اي الجهات لكنه اذا لكنه اختار له صلى الله عليه وسلم التنعيم لانه الاقرب يعني يعني اقرب كان من الحل الحرام. فهذا وجه اختياره. وليس المقصود ان العمرة ما تكون الا من التنعيم - 00:10:51
للمكفيين فانهم يخرجون خارج الحرم سواء للتنعيم او للجعرانة او لاي مكان من خارج الحرم او لعرفة لان يعني الحرم حدوده بين عرفة ومزدلفة المهم ان ان الذين في الحرم من اهلها ومن الوافدين اليها عند احرامهم بعمرة لا يحرمون من داخل مكة - 00:11:11
ولا يخرجون يحرمون من داخل الحرم وانما يخرجون من الحل. يحرمون من الحلم. نعم. قال امره ان يردف عائشة وامرها من التنعيم قال سفيان مرة سمعت عمرا كم سمعته من عمر؟ يعني معناه انه سمعه يعني اكثر من مرة. ليس مرة واحدة. قال - 00:11:35
علي بن عبدالله بن مديني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس نعم عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد عن حبيبنا المعلم عن عطاء قال حدثني جابر ابن عبد الله رضي - 00:11:55
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اهل واصحابه بالحج وليس مع احد منهم غير النبي صلى الله عليه واله وسلم وطلحة. وكان علي قدم من اليمن ومعه الهدي. فقال اهللت بما - 00:12:16
به رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لاصحابه ان يجعلوها عمرة يطوف ثم يقصر ويحل الا من معه الهدي. فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر. فبلغ النبي صلى الله عليه - 00:12:36
واله وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت. قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله اتنطلقون بعمرة وحجة وانطلق - 00:12:56
بالحج فامر عبدالرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بالحج فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وان سراقة ابن مالك ابن جعشم رضي الله عنه لقي النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو بالعقبة وهو يرميها فقال - 00:13:16
الكم هذه خاصة يا رسول الله؟ قال لا بل للابد ثم ذكر هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه وهو يتعلق يعني باحرامه صلى الله عليه وسلم واحراما معه من ذي الحليفة وان فيهم المتمتعون والمفردون - 00:13:36
مقارنون وفيهم من ساق الهدي ومن لم يسق الهدي فالذين ساقوا الهدي من القارنين والمفردين يبقون على احرامهم بقوا على احرامهم الى يوم العيد واما الذين آآ احرموا بالعمرة فقط - 00:13:57
وكذلك الذين احرموا بالحج والعمرة ولم يسوقوا هديا ارشدهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يفصحوا احلامهم من العمرة ويكونوا متمتعين اذا طافوا وسعوا قصروا وبقوا على احرامهم الى يوم العيد - 00:14:15
ولما كان عليه الصلاة والسلام لم يحل من احرامه وهم يعني حصل منهم فعل يخالف فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وهي انهم يستمتعوا وتمتعوا بين بين الانتهاء من العمرة وقبل شروعه بالحج. ومما استمتعوا به الجماع. فقالوا يا رسول الله كيف - 00:14:29
اذهب الى منى وذكر احدنا يقطر يعني انهم يجامعون النسا بين فراغهم من العمرة وبين دخولهم في الحج وهو صلى الله عليه وسلم باق على احرامه فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدي ولولا اني معي الهدي لاحللت ولجعلت عمرة - 00:14:52
فبين عليه الصلاة والسلام ان الذي منعه ان الذي منعه من ان يفعل كما فعلوا من التحلل من الحج والعمرة او من الحج الى العمرة. يعني يعني تحولوا من القران والافراد الى العمرة. قال الذي منعه من ذلك سوق الهدي. والذي ساق الهدي لا يحل من احرامه حتى يبلغ الهدي محله - 00:15:09
وذكر ان الذين ساقوا الهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه آآ وطلحة وجاء في بعض الروايات ان يعني غير غير طلحة وان

فيهم ذوي الاشار ومن ذو القوة ذوي اليسار اي الموسرين الذين يعني معهم يعني عندهم قدرة - 00:15:32
على الهدي وساقوه وكذلك علي الذي قدم من اليمن ومعه هدي وقد هل باحلال باحرام الرسول صلى الله عليه وسلم سلم وكان الرسول قارنا فامره ان يبقى على قرانه. وسيأتي او سبق ان مضى وكذلك سيأتي ان ابا موسى الاشعري رضي الله عنه - 00:15:52
انت قدم وليس معه هدي واهل باهلال الرسول صلى الله عليه وسلم ولما لم يكن ساق هديا امره بان يعني يطوف يسعى ويقصر ويعني يجعل احرامه يكون عمرة لانه لا هدي معه - 00:16:12
وعائشة رضي الله عنها كانت جاءت بعمرة وادخلت الحج عليها ونسكت المناسك كلها وقفت بعرفة وباتت في مزدلفة وجاءت الى منى ورمت وآآ يعني قصرت وآآ وطافت يعني طواف الافاضة - 00:16:27
وسعت بين الصفا والمروة يعني عملت المناسك كلها. يعني وكان اه وكانت دخلت بعمرة لم تتمكن منها. وطلبت من النبي صلى الله عليه وسلم ان ان يأذن لها بعمرة او يرخص لها بعمرة من من يعني من - 00:16:47
مكة يعني من خارج الحرم تكون مكان عمرتها السابقة التي لم تتمكن منها بسبب الحيض فامر اخاها ابا بكر عبد الله عبد الرحمن ابن ذكر ان يعمرها من التنعيم ففعل يعني ادت العمرة التي وبذلك حصل لها ان - 00:17:07
انها طافت طوافين وسعت شاايين كما ارادت وكما طلب ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قول سراقة بن مالك نعم ثم قال وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو خير من الجمرة يعني جمرة العقبة قال هذه يعني لكم او يعني للموجودين في - 00:17:27
هذا الزمان امر الابد. قال بل للابد. يعني انها ان العمرة وفسخها من من الاحرام. من الاحرام من القران الى واذا لم يسق هديه انه يكون متمتعا هذا ليس حكما يعني خاصا بذلك الزمان وفي تلك الحجة بل هو - 00:17:47
حكم مستمر فكل من احرم بحج او عمرة او افراد وليس معه هدي فان المشروع والمطلوب منه ان يفسخ احرامه الى الى عمرة. لكن ذلك ليس بواجب. وانما هو مستحب - 00:18:07
نعم قال حدثنا محمد بن مثنى نعم عن عبد الوهاب ابن عبد المجيد نعم عن حبيب المعلم نعم عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال رحمه الله تعالى باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي - 00:18:23
قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي قال اخبرتني عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم موافين لهلال ذي الحجة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل - 00:18:44
بعمرة فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت لاهللت ولولا اني اهديت لاهللت بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمرة فحظت قبل ان ادخل مكة فادركني يوم عرفة - 00:19:04
وانا حائض فشكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي. واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة وكان عمرتها فقضى - 00:19:24
الله حجها وعمرتها ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم. ثم ذكر يعني باب الاتيان بعمرة يعني بعد الحج من غير من غير هدي. نعم. باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي - 00:19:44
الاعتمار بعد الحج من غير هدي الهدي يكون لمن اتى بالحج آآ والعمرة قارنا او اتى بها متمتعا بان اتى العمرة قبل الحج وطاف وسعى وتحلل او دخل في الحج والعمرة - 00:20:04
او دخل في الحج ومعه الهدي فانه يبقى على احرامه الى يوم العيد. يبقى على احرامه الى يوم العيد وليس له ان يتحلل لانه لانه ساق الهدي والهدي لازم للقارن والمتمتع - 00:20:24
والقران يقال له تمتع لان فيه آآ الاتيان بنسكين في سفر واحد فهذا يعتبر تمتع ولهذا وجب القراءة وجب الهدي على القارئ وعلى المتمتع. واما من اتى بالحج او اتى يعني يعني بالحج والعمرة ثم اتى بعمرة بعد الحج العمرة بعد الحج ليس لها هدي وليس هناك صيام - 00:20:43
وليس هناك اطعام وانما الصياع وانما الهدي لمن كان متمتعا او قارنا. اما من اتى بعمرة بعد الحج هذه العمرة اللي بعد الحج لا لا لا

يجب فيها لا صيام ولا اطعام ولا ولا هدي. يعني ليس لا يجب فيها شيء لان عائشة رضي الله عنها ما وجب عليها شيء بهذه العمرة - 00:21:09

التي فعلتها شيء ولكنه وجب عليها الهدي من اجل انها كانت قارنة وقد الرسول يعني يعني اهدى لزوجاته البقر كما سبق ان مر بنا. وعائشة ممن ممن لانها تعتبر امنة وبقية زوجات كن متمتعات والهدي لازم للقرن والمتمتع لازم للقارن - 00:21:31

والمتمتع فاذا هذه العمرة التي جاءت بها للحج وهي تعتبر عمرة ثانية بالنسبة لها لانها معتمرة مع حجها ومعتمرة عمرة مستقلة بعد الحج. هذي العمرة اللي بعد الحج ليس لا يترتب عليها لا لا هديا ولا - 00:21:59

لا صيام ولا اطعام وانما يعني آآ كالعمرة التي تكون في اثناء السنة والتي لا علاقة لها بالحج فانه لا هدي فيها لا هدي فيها ولا صيام ولا اطعام نعم - 00:22:16

قال حدثنا محمد ابن مثنى عن يحيى القطان عن هشام عن ابيه عن عائشة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب اجر العمرة على قدر النصب. قال حدثنا مسدد قال حدثنا ايها ابن الزريع قال حدثنا ابن عون عن القاص ابن محمد. وعن ابن - 00:22:29

بعون عن ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسبك فقيل لها انتظري فاذا طهرت فاخرجي الى التنعيم فاهلي ثم اتينا بمكان كذا ولا - 00:22:52

انها على قدر نفقتك على قدر نفقتك او نصبك ثم قال الايش؟ باب العمرة اجر العمرة على قدر النصارى اجر العمرة على قدر النصب يعني ان ان العمرة يعني اذا كانت من مسافة بعيدة ففيها نصب وفيها زيادة اجر واذا كانت قريبة - 00:23:12

يعني فلها اجر على قدر النصب. وليس كل العمر اه من جميع الجهات يكون الاجر فيها واحد فانه كلما كان المكان ابعد فانه يعني يكون في زيادة الاجر لان الاجر على قدر النصب - 00:23:37

فالذي يأتي من ذي الحليفة يعني عنده زيادة اجره لان هذه المسافة التي هي زائدة على غيرها هو يؤجر عليها لانه محرم ويلبي يعني تسعة ايام كانوا يعني يمشون من المدينة يعني غيرها اقرب منها لكن يعني العمر كلها حاصلة وكل ادى عمرة - 00:23:56

لكن ليست العمر على حد سواء. من اه تعب وتكلف واتى يعني من من من الميقات الذي هو ابعد. لا شك انه عنده زيادة وكذلك ايضا بالنسبة للحرم بالنسبة للحرم فان الذي يخرج الى مكان قريب يعني اقل ممن يخرج الى مكان بعيد خارج الحرم. لان المسافة التي يقطعها - 00:24:19

المسافة التي كان يلبي بها يعني عند له فيها زيادة اجر. يعني يعني عائشة رضي الله عنها لما طلبت تعتمر يعني بدء الحج واذن لها وقال اجرك على قدر نفقة نفقتك او على قدر نصبك - 00:24:43

يعني على قدر نصبك فاذا العمرة كلما كان التعب فيها اكثر وكلما كانت المسافة اطول فان الاجر فيها يكون اكثر وكلما قلت يعني يكون الاجر اقل. ولكن العمرة حاصلة للجميع - 00:25:02

العمرة حاصلة للجميع. نعم قال حدثنا مسدد عن يزيد ابن زريع عن ابن عون. عبد الله ابن عون عن القاص بن محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن - 00:25:19

قالا عن عائشة. ابراهيم النخعي والاسود النخعي. نعم قال رحمه الله تعالى باب المعتمر اذا طاف طواف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مهلين بالحج في اشهر الحج - 00:25:37

وحرم الحج فنزلنا سرف. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم لاصحابه من لم يكن معه هدي فاحب ان يجعلها عمرة افعل ومن كان معه هدي فلا وكان مع النبي صلى الله عليه واله وسلم ورجال من اصحابه ذوي قوة الهدي - 00:26:10

فلم تكن لهم عمرة فدخل علي النبي صلى الله عليه واله وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك؟ قلت سمعتك تقول كما قلت فمنعت العمرة. قال وما شأنك؟ قلت لا اصلي. قال فلا يضرك. انت من بنات ادم كتب - 00:26:30

عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك عسى الله ان يرزقك اياه. قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن

فقال اخرج باختك الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما - 00:26:50
هنا فاتينا في جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم. فنادى بالرحيم فنادى بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلاة الصبح ثم خرج موجها الى المدينة ثم ذكر - 00:27:10
ثم ذكر بعد ذلك باب باب هل؟ المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه عن طواف الوداع؟ هل يجزئه عن طواف الوداع يعني طواف العمرة - 00:27:30
الذي طافه وخرج بعده مباشرة هل يزيحها طواف الوداع اولا العمرة التي يعني لا علاقة لها بالحج ليس هناك دليل يدل على على وجوب طواف الوداع فيها العمرة ليس فيها طواف وداع ولا يجب فيها طواف وداع - 00:27:49
لان الاحاديث التي وردت في طواف الوداع انما جاءت في الحج. ولم يأتي شيئا يعني في العمرة ولا ولا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اعتمر يعني بعدما خرج يعني من من من يعني من من العمرة - 00:28:09
وانما وانما الانسان اذا اذا اخر طوف الافاضة الى حين السفر وسافر بعده يغني عن الوداع لان اخر عهد في البيت. فكذلك الانسان اذا اعتمر بعد الحج او الذي حصل لعائشة عمرة بدأ الحج - 00:28:29
انه يمكن ان يكون اذا طافت وسعت وخرجت بعد ذلك ليغني يغني لانه كما يغني طواف الافاضة عن طواف الوداع عند عند في الحج وكذلك العمرة التي بعد الحج هذه هي التي يعني فيها الكلام من ناحية انها هل يغني عن طواف الوداع؟ اما العمرة المستقلة التي لا علاقة لها بالحج هذا ليس لها طوع - 00:28:52
وان كان يستحب للانسان ان يودع يعني لكن ليس هناك لو خرج غير مودع ليس عليه شيء. لو خرج غير مودع ليس عليه شيء وانما هذه عمرة بعد الحج وشفرة الحج يعني موجودة. والانسان لا يغادر مكة وهو حاج الا وقد ودع. فاذا كان طاف للعمرة وسعى وخرج بعد - 00:29:17
يعني هل يجزيه او لا يجزيه؟ الذي يظهر انه يجزيه. لان هذا مثل طواف الوداع لو اخره وكون السعي يأتي بعد الطواف لا يؤثر لان السعي تابعا للطواف وكله دعاء وذكر لله عز وجل. اورد حديث عائشة رضي الله عنها الذي - 00:29:39
فيه انها اعتمرت بعد الحج وانها طافت وسعت يعني لعمرتها وانها لقيت النبي صلى الله عليه وسلم و يحتمل ان يكون اكتفت بهذا الذي حصل منها او انها عادت معه صلى الله عليه وسلم وطافت للوداع لكن - 00:29:56
اه تأخير اه طواف الافاضة الى حين السفر يغني عن الوداع وكذلك العمرة اذا كانت بعد الحج وحصل طواف وسعي وسافر الحاج يعني او المرأة يعني بعد ذلك مباشرة فانه يغني عن - 00:30:16
طواف الوداع والبخاري رحمه الله ذكر ذلك عن طريق الاستفهام. يعني هل يجزي او لا يجزي؟ هل يجزي او لا يجزي؟ هو الذي يظهر ان هذه مثل مثل طواف الوداع - 00:30:36
الحج اذا اخره واضاف الافاضة وسعى وسافر بعده. نعم قال حدثنا ابو نعيم بفضل بن ذكير عن افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة. نعم قال رحمه الله تعالى باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج. قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا همام قال حدثنا عطاء - 00:30:49
قال حدثني صفوان ابن يعلى ابن امية يعني عن ابيه رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمرتي؟ فانزل الله على النبي صلى الله عليه - 00:31:16
واله وسلم فستر بثوب ووددت اني قد رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم وقد انزل عليه الوحي فقال عمر ايسرك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه واله وسلم وقد انزل الله الوحي؟ قلت نعم. فرفع طرف الثوب فنظرت اليه - 00:31:36
له غطيط واحسبه قال كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة لعنك الجبة واغسل اثر الخلوق عنك. وانقي الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك. ثم قال باب - 00:31:56
يفعل بالعمرة يفعل في العمرة ما يفعل في الحج. يفعل في العمرة ما يفعل بالحج يعني ان المحظورات في الحج هي محظورات في العمرة فمن دخل في الاحرام حاجا او معتمرا فانه يجتنب المحظورات - 00:32:16

ومحظورات هي سوا سواء كان في في حال الحج او في حال العمرة يجتنبها المعتمر ويجتنبها الحاج. يعني فيما يتعلق باخذ الشعر وما يتعلق بتقليم الاظفار وما يتعلق وما يتعلق بلبس المخيط وما يتعلق تغطية الرأس ما يتعلق يعني - 00:32:36
مباشره الجماع وما الى ذلك كل اعمال كل المحظورات التي هي محظورة في الحج اي هي محظورة في العمرة والنبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل بالجعرانة وعليه جبة وقد تغمخ بالطيب وسأل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:02
الرسول عليه الصلاة والسلام لم يوجبه انزل الله عليه الوحي وبعد ما سري عنه بعد الشدة التي تحصل له عند نزول الوحي عليه صلى الله عليه وسلم سأل عن الرجل فقال انزع عنك الجبة يعني لان المحرم لا يلبس بالعمرة وكذلك في الحج لا يلبس - 00:33:22
المحيط ولا يلبس اللباس المعتاد. لا قميص ولا جبة ولا يعني سراويل ولا يعني ولا اي شيء يعني اه يمنع منه المحرم يعني في اه في في حجه يمنع منه المعتمر في عمرته - 00:33:42
فالرسول عليه السلام قال انزع عنك الجبة لانها مخيط. ولانها لباسا معتاد من الالبسة ليس ازارا ورداء واغسل عنك الطيب يعني الذي كان الذي كان عليه ولعل هذا انه كان يعني انه حصل منه بعد بعد - 00:34:02
حرام لان الطيب قبل الاحرام وكونه يعني يصير آآ تبقى اثاره عليه الا ان الشيء الذي فيه يعني آآ لون يعني يطيب الزعفران والورس. يعني لا لا يستعمله الانسان. وانما الطيب الذي يكون على الانسان قبل - 00:34:20
الان يحرم هذا لا بأس ببقائه عليه في جسده لا في ثيابه. ويجوز في الاستدامة فلا يجوز الابتداء واما كون الانسان يتطيع في اثناء احرامه سواء في حج او عمرة فانه لا لا يجوز. فانه قال له انزع عنك الجبة واغسل عنك - 00:34:40
ترى الطيب وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك. يعني الاشياء التي تجتنبها في حجك اجتنبها في عمرتك. نعم قوله وله وطيق كغطيط البكر. نعم يعني غطيط يعني غطيط يعني صوت يظهر منه صلى الله عليه وسلم - 00:35:00
يعني لانه يصيبه شدة عند عند نزول الوحي. يعني ويتغير وجهه ويتأثر عليه الصلاة والسلام. نعم كغطيط البكر. البكر هو هو البكر من من الابل. نعم قال يحدثنا ابو نعيم عن همام - 00:35:26
ابن يحيى عن عطاء عن صفوان ابن يعلى ابن امية. نعم. عن ابيه. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة رضي الله عنها زوج النبي - 00:35:46
صلى الله عليه واله وسلم وانا يومئذ حديث السني ارأيت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فلا ارى على احد شيئا الا يطوف بهما. فقالت عائشة كلا لو كانت كما - 00:36:04
كانت فلا جناح عليه الا يطوف بهما انما انزلت هذه الاية في الانصار كانوا يهلون كانوا يهلون لمناه كانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:36:24
عن ذلك فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما زاد سفيان وابو معاوية عن هشام ما اتم الله حج حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة. ثم ذكر هذا - 00:36:44
الحديث عن عائشة رضي الله عنها وان عروة ابن الزبير الذي يعني هي خالته قال لها آآ وكند يقال وكنت حديث السن يعني ان الله عز وجل يقول ان صفوان المرأة من شعائر الله فان حج حج فلا جناح - 00:37:04
ان يطوف بهم. قال ان ان انه يفهم منها انه لا جناح عليه ان لا يطوف بهما. يعني معناه انه ما يطوف وانكرت عليه عائشة يعني هذا وقالت ان المعنى ان انه يعني يطوف - 00:37:24
وليس معنى ذلك انه لا يطوف لانه لو كان المقصود كما يقول قال فلا جناح له الا يطوف بهم. وانما قال يعني فلا جناح له ان يطوف بهما فانه يعني يطوف ولا ولا جناح عليه. وبينت السبب انهم كانوا في الجاهلية يهلون الايمانات. وانهم يعني - 00:37:42
يستنكرون او يعني لا يحبون ان يسعوا بين الصفا والمروة ويتحرجون من ذلك فانزل الله عز وجل هذه اية وقول آآ عروة ابن الزبير وكنت حديث السن هذا يبين ان حداثة السن قد يكون فيها خطأ. وقد يكون معها خطأ في الفهم - 00:38:02
ولهذا فان بعض الشباب الذين يعني يفهمون مفهوما خاطئة ويركبون رؤوسهم يعني في الشيء الذي ولا يرجعون الى اهل العلم فانهم

يقعون في يعني فيما يعود عليهم بالضرر ويعود عليهم وعلى غيرهم بالضرر - 00:38:25
لان لانه قال كنت حديث السين هذا اعتذار يعني لكونه قال هذه المقالة وانه فهم هذا الفهم وقد جاء في الخوارج انهم حدثاء حدثاء حدثاء الاسنان يعني آآ سفهاء الاحلام يعني يعني انهم - 00:38:46
الاسنان هم صغيرة وانهم ليسوا كبار. يعني حداثة السن يعني يقع الانسان فيها بفهوم خاطئة يعني يقع في امور محظورة ولهذا اعتذر او قدم بين يدي آآ بهذا الحديث انه كان حديث السن. وان هذا هو الذي جعله يفهم هذا الفهم الخاطئ. لانه ما رجع الى اهل العلم وما رجع الى - 00:39:05
وما رجع الى غيرها ثم ان المصنف ذكر هذا الذي فيه الحج والعمرة الحاج والمعتمر بين الصحوة والمرأة ويسعى بين الصفا والمروة يعني لبيان ان الاعمال اه في الحج والعمرة واحدة - 00:39:35
يعني فيما يتعلق الامور التي اه تجتنب يعني في في الحج فانها تجتنب في في العمرة نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة. نعم. وزاد سفيان وابو معاوية - 00:39:55
عن هشام قال رحمه الله تعالى باب متى يحل المعتمر وقال عطاء عن جابر رضي الله عنه امر النبي صلى الله عليه واله وسلم واصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا - 00:40:19
قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم عن جرير عن اسماعيل عن عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه واتى الصفا والمروة واتيناها معه وكنا نستره من اهل - 00:40:38
مكة ان يرميه احد. فقال له صاحب لي اكان دخل الكعبة؟ قال لا. قال فحدثت؟ قال ما قال لخديجة قال بشروا خديجة ببيت من الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب - 00:40:59
كما قال باب متى يحل المعتمر؟ متى يحل المعتمر المعتمر يحصل منه الاحلال اذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وقصر رأسه او حلقه فعند ذلك يحصل هذا هو تحلل المعتمر - 00:41:19
المعتمر اذا اتى باعمال العمرة من الطواف والسعي والحلق او التقصير عند ذلك يتحلل. ولا يتحلل قبل ذلك لا يتحلل قبل يعني قبل ان يطوف ويسعى الذي هو اخر يعني اعمال العمرة ويأتي بالحلق - 00:41:37
التقصير بعده فعند ذلك يحصل عند ذلك يحصل التحلل ثم ذكر الحديث عن عن اولا قال عطاء جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا. وذكر حديث؟ ذكر هذا الحديث اشار اليه وقد يعني وقد جاء يعني موصولا وهو ان - 00:41:57
ان الذين ارشدهم النبي صلى الله عليه وسلم بان يفسخوا احرامهم الى عمرة انهم يطوفوا ويسعوا ويقصروا انهم يطوفوا ويسعوا ويقصروا وكذلك الذين جاءوا يعني بعمرة ابتداء فانهم يطوفون ويسعون ويقصرون. نعم. حديث عبد الله بن ابي اوفى - 00:42:17
قال اعتمر صلى الله عليه وسلم واعتبرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه واتى الصفا والمروة اتينا معه وكنا نستره من اهل مكة ان يرميه احد وهذا كان في عمرة القضاء - 00:42:34
امر في القضاء التي هي في السنة السابعة لانه صلى الله عليه وسلم يعني جاء في السنة السابعة وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وتحلل وكانوا يسترونه عن اهل الكفار يعني لا يصيبونه باذى يعني في وذلك في اه تلك العمرة التي هي في السنة السابعة والتي هي عمرة القضاء - 00:42:47
في مقاضاة واتفاق والمصالحة التي كانت بينه صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ان يأتي في العام القادم يعني في السنة السابعة في ذي القعدة وطاف وسعى وقصر. وهنا بين ان المعتمر انما يعني ساق الحديث ليبين ان التحلل - 00:43:10
من اجل المعتمر انما يكون بعد الطواف هو سعي وايضا التقصير. نعم فقال له صاحب لي اكان دخل الكعبة؟ قال لا. وسئل يعني هل دخل الكعبة؟ يعني في تلك العمرة؟ الى عمرة القضاء؟ قال - 00:43:30
والرسول صلى الله عليه وسلم انما دخل الكعبة في عام الفتح قال فحدثنا ما قال لخديجة ثم ذكر ثم ذكر امرا يتعلق بخديجة وشيء

جاء عنه صلى الله عليه وسلم في حق خديجة وانها يعني اه مبشرة - 00:43:46
الجنة في بقصر في الجنة ليس فيه نصب ولا صخب. نعم قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم. نعم. جرير ابن عبد الحميد عن اسماعيل من ابي خالد عن عبد الله ابن ابي اوفى - 00:44:06
قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتي امرأته؟ فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا - 00:44:25
سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. قال وسألنا جابر بن عبدالله رضي الله عنهما فقال لا يقربنها حتى وبين الصفا والمروة ثم ذكر هذين الحديثين عن ابن عمر وعن جابر رضي الله عنهم - 00:44:45
ان ان الرسول عليه الصلاة انه سئل يعني اه ابن عمر وكذلك جابر اي الانسان اذا طاف بالبيت وهو معتمر وفرغ من طوافه وبقي عليه سعي بنص المروة هل يأتي امرأته؟ فذكر الحديث اللي هو الذي هو ابن عمر وقال ان الرسول - 00:45:01
كذا وكذا طاف بالبيت وشعب الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. يعني انه ليس له ان يتحلل من احرامه الا بعد الطواف والسعي وكذلك التقصير يعني يقصر فيصير حلالا بذلك. وكذلك سئل جابر فقال لا يقربنها يعني حتى يفرغ - 00:45:21
من عمرته حتى يطوف بين الصفا والمروة. حتى يطوف بين الصفا والمروة. يعني ليس له ان يتحلل من عمرته قبل ان يأتي بركنيها اللذين هما الطواف والسعي والركن الثالث الذي هو الاحرام الذي يكون به الدخول - 00:45:41
النسك قال حدثنا الحميدي هو عبدالله بن الزبير المكي عن سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر وعن جابر بن عبدالله. نعم. قال حدثنا محمد بن بشار قال - 00:46:01
قال حدثنا شعبة عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو منيخ. فقال احججت؟ قلت نعم. قال بم اهللت؟ قال قلت لبيك باهلال كاهلال النبي. صلى الله - 00:46:15
الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم احل فطفت بالبيت وبالصفا والمرة ثم اتيت امرأة من قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج. فكنت افتي به حتى كان في خلافة عمر. فقال ان اخذنا بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام - 00:46:35
وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى يبلغ الهدي محله ثم ذكر هذا الحديث عن ابي موسى الاشعري وكان قدم من اليمن وقد احرم اهل يعني هلال الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:46:55
ولما جاء وليس معه هدي ولما جاء الى مكة وسأله النبي صلى الله عليه وسلم وانه اهل باذلاله ولم يكن معه هدي امره بان يطوف البيت ويسعى بن صمر وهو يقصر. فهذا يبين هذا محل الشاهد. وهو ان المعتمر انما يحل بعد الطواف والسعي والتقصير - 00:47:17
انما يتحلل من عمرته بطوافه وسعيه وتقصيره. ولا يسأله ان يتحلل قبل ذلك. والحديث سبق ان مر ولكنه واورده هنا من اجل ان الرسول عليه الصلاة الصلاة والسلام امره بان يطوف ويسعى ويقصر. وبذلك يعني يكون الانسان انتهى من - 00:47:37
وما ذكره ما يتعلق بالمرأة التي من بني من بني قيس والتي فلت رأسه هذا محمول على انها من محارمه وسبق ان مر الحديث يعني ذكرنا ان هذا انما هو على اعتبار انها محرى انه محرم لها. لا يجوز - 00:47:57
خلوة في الاجنبية ولا يجوز من الاجنبية انها تلمس جسد الانسان يعني لا شعره ولا ولا يعني يديه ولا اي شيء بل لا بل لا تصافح النساء لا يحصل مصافحة بين الرجال والنساء. والرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يصافح النساء. حتى في البيعة - 00:48:18
عندما تأتي المرأة تبايع يعني على الاسلام وعلى الدين فانها آآ تقول بايعتك كذا فيقول الرسول قد بايعناك كلاما لا مصافحة. نعم قال حدثنا محمد بن بشار نعم عن غندر محمد ابن جعفر عن شعبة عن قيس ابن مسلم عن طارق ابن شهاب عن ابي موسى الاشعري - 00:48:38
نعم قال حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو عن ابي الاسود ان عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر حدثه انه

كان يسمع اسماء رضي الله عنها تقول كلما مرت بالحجون صلى الله على محمد لقد نزلنا معه ها هنا ونحن يومئذ - 00:49:02
خفاف قليل ظهرنا قليلة ازواجنا فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشي بالحج ثم ذكر هذا الحديث عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما - 00:49:25
وانها كانت اذا مرت بالحجون قال صلى الله صلى الله على محمد وذلك انها يعني تذكرت يعني الرسول صلى الله عليه وسلم فصلت عليه عليه الصلاة والسلام واخبرت بانهم انهم اعتمروا هي واختها والزبير وانهم لما طافوا - 00:49:45
يعني قال ايش؟ طافوا بالبيت؟ قالت فلما مسحنا البيت احللنا. قالت فلما مسحنا البيت احللنا هذا باختصار يعني معناها انهم حلوا بعدما طافوا بيته وسعوا بين الصفا والمروة لانه لابد من السعي مع الطواف فهذا - 00:50:12
يعني من قبيل الاختصار اختصار الحديث وان هذا انما كان بعد الطواف وانه لا يكون التحلل الا بعد الطواف والسعي وما جاء في الحديث هو اختصار. لانه ليس الانسان يتحلل فيما سعى. ثم اهللنا من العشي بالحج - 00:50:32
ثم اهللنا من العشي بالحج اهللنا من العشي بالحج يعني يعني انتهوا من العمرة ثم اهلوا بالحج وليس هناك يعني مدة طويلة بين تحللهم وبين احرامهم بالحج قال حدثنا احمد بن عيسى. نعم. المصري عن ابن وهب. عن عبدالله بن وهب. عن عمرو. ابن الحارث. عن ابي الاسود - 00:50:52
محمد ابن عبد الرحمن انه عبد الله مولى اسماء عن اسماء. نعم قال رحمه الله تعالى باب ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو. قال حدثنا عبدالله بن يوسف والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم - 00:51:19
وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. ونسأل الله عز وجل ان يوفقنا جميعا لما يرضيه. ونسأله سبحانه وتعالى ان اه يخلص اهل الشام مما حصل لهم من البلاء وان اه يكبت اه عدوهم الذي اذاهم والحقهم - 00:51:38
تضاربهم وان يجعل دائرة السوء عليه. والله عز وجل له جنود السماوات والارض. فنسأله سبحانه وتعالى ان يسلط على اعدائهم اعدائي اهل الشام الذين تسلطوا عليهم ان يسلط عليهم جندا من جنوده التي لا يعلمها الا هو انه سبحانه وتعالى - 00:51:58
الكريم ونتوقف عن التدريس الى يوم السبت القادم ان شاء الله جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم - 00:52:18
والمسلمين اجمعين امين امين يقول اه فضيلة الشيخ اسأل الله اليك اعتمرت وطفت وسعيت وبحثت عن الحلاقين ولم اجد وانا لا اعرف مكة ورجعت الى المدينة ثم بعد ثلاث ايام اخبرني بعض الاخوة ان الحلق - 00:52:35
ان الحلق واجب وسألت ماذا افعل؟ فقال البس احلى احرام واحلق ففعلت ما ذكر لي. هل فعلي صحيح نعم لا بأس بذلك يعني كون الانسان يعني اخر وفعل يعني جاهلا وناسيا الجهل والنسيان لا يؤثر على كل - 00:52:56
الانسان يلبس ثيابه فلبس الثياب يعني اولا كان عليه ان يحلق المدينة قبل ان يخلع ثيابه. لكنه ما دام انه يعني آآ آآ لبس ثيابه وقيل له انه يتحلل بالحلق وفعل ذلك فانه لا شيء عليه وعمله صحيح. لكن اذا كان عنده - 00:53:18
واهل وجامعهم يختلف الحكم يعني يكون لا بد يعني انه يعني يعني للجماع هذا يختلف عن قضية اللبس وعن قضية الشعر. نعم. يقول اذا قطع الانسان عمرته وهو في الطواف - 00:53:38
بسبب مرض ودخل بعد ذلك المستشفى فكيف يكمل عمرته بعد ان اجريت له عملية جراحية؟ اذا من المستشفى يطوف ويسعى الطواف الذي بدأ به ولم يعني يكمله هذا لا يعتبر - 00:53:58
لانه طول الفصل اما لو كان انه في اثنائه يعني تعب وجلس قليلا يعني يستريح ثم يواصل بذلك اما كونه يعني قطعه ذهب ودخل المستشفى فانه اذا خرج فانه يطوف ويسعى يطوف - 00:54:18
يبدأ بالطواف من اوله ولا يعتبر الاطوفة او الاشواط التي كانت قبل ذلك يقول من اتى امرأته بعد ان طاف وسعى وقبل ان يحلق في العمرة. ماذا عليه اذا كان بعد الطواف والسعي وقبل ان يحلق عليه شاة - 00:54:38
عليه شاة من كان مريضا لا يستطيع لبس الاحرام فماذا يفعل في الحج اذا كان اذا يعني اذا كان انه يحتاج الى لبس الثياب وانه يعني

لا يعني اه اه - 00:54:58
آآ يبقى في ثيابه في ثياب الاحرام فيجوز له ان يلبس ولكن عليه الفدية. وهذه الفدية ان كان يعني آآ آآ مجرد لبس الثياب بدون تغطية الرأس فانه مخير بين ثلاثة اشياء. يعني يصوم ثلاثة ايام ويطعم ستة من المساكين ويذبح شاة - 00:55:17
وان فعل الاثنين فانه يفعل يعني الجزاء مرتين. يعني لتغطية الرأس جزاء ولبس المحيض جزاء نعم يقول هل تجوز مصافحة المرأة خاصة اذا كانت كبيرة واليد مغطاة بقماش او بقفاز - 00:55:37
ليس الانسان يصافح النساء لا يعني بحائل ولا من وراء اي حائل الرسول صلى الله عليه وسلم ما ارشد النساء الا انهن يلبسن يعني القفافيز او يلبسن شيء من اجل يصافحهن وانما ترك مصافحتهن واكتفى بقوله - 00:56:00
قد بايعناك يقول شخص ذهب للعمرة في رمضان وافطر فهل يجوز له ان يجامع اهله بعد الفراغ من العمرة؟ اعيد السؤال ذهب الى العمرة في رمضان وكان مفطرا فهل يجوز له ان يجامع بعد انتهاء من عمره؟ يعني هذا الزمان فيما يتعلق بالاسفار - 00:56:19
الحقيقة لا فرق بين المسافر وبين المقيم لان السفر يكون يعني اربع ساعات او خمس ساعات وانتهاج الفرصة والوقت وعدم تحمل دين لا شك ان هذا هذا هو الاولى فالذي ينبغي للانسان ان ان يبتعد عن هذا وان يعني آآ آآ يكون في - 00:56:41
اه حالي اه سفره يعني للعمرة او لغيرها من الاشهر التي يعني هي قصيرة والتي يعني يكون فيها المدة يعني يسيرة جدا على الانسان انه يسلم من هذا الشيء وان لا يهون على نفسه بان يستهين - 00:57:08
بامر او صيام وامر كونه يعني آآ آآ يترخص يعني والامر في ذلك مع انه جائز للترخص لكن كل انسان يعني يصير مع الناس ويسلم من كونه يعني يأكل ويجامع بانه يصوم - 00:57:28
يعني بانه يصوم وان يكون مع الناس لا شك انه هو الذي اولى انا ما يعني اؤيد ان الناس يفطرون من اجل انهم يتمتعون بانواع المتع من يعني من اكل وشرب وجماع - 00:57:48
يقول ما رأيكم في من يقول بانه لا يجب المبيت بمزدلفة وانه يكفي البقاء بها قدر تجهيز الراحلة وان هذا قول منسوب للامام مالك المبيت المزدلفة فيه ثلاثة اقوال. منهم من قال انه ركن - 00:58:02
من اركان الحج كالوقوف بعرفة لا يتم الحج الا به ومنهم من قال انه واجب يجبر بذنب ومنهم من قال انه مستحب والاوضح هو القول الاوسط الذي فيه انه واجب يجبر بذنب. انه واجب يجبر بذنب - 00:58:22
والدليل على ذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام آآ رخص اللي ضعفه ان ينصرفوا اخر الليل والترخيص انما يكون لامر واجب برخيص انما يكون لامر واجب. الذي يعني يظهر من حيث الدليل انه ليس بركن - 00:58:42
ولا مستحب وانما هو واجب من تركه عليه ذنب ينقل ابن حجر في الفتح عن صاحب الهدي فما المراد؟ ابن القيم اللي هو كتاب زاد المعاز فيه هدي خير العباد - 00:59:04
يعني يقال له الهدي اختصارا. كتاب زاد الميعاد فيها للعباد يعني يعبر عنه بكتاب الهدي اختصارا لماذا لم يذكر البخاري حديث جابر الطويل الذي ذكره مسلم لانه آآ يعني آآ فيه من هو ليس على شرطه - 00:59:19
بان في اسناده من ليس على شرطه نعم لان لان آآ فهذا اللي هو جعفر ابن ابن محمد ابن علي هذا رواه له في الادب المفرد ما روى عنه في الصحيح - 00:59:39
يقول انا طالب في الجامعة واحتاج الى بعض المال حيثما يأتيني من الجامعة المكافئة لا تكفيني. فهل اذا طلبت من اهلي مالا ادخل في المثلة المذمومة اهلك كون اهلك يرسلون لك يعني ابوك او امك - 00:59:56
يعني هذا لا يقال لا مسألة. وان تطلب من ابيك ليس هذا. ابوك يعني اذا اذا ساعدك وطلبت منه يعني هل لا يدخل تحت المسألة المسألة كانت تسأل الناس واما الشطر من ابوك ما يقال هذه المسألة - 01:00:11
هذه المسألة مذمومة وهل يجوز ان اعمل حتى لا اسأل احدا علما بانه مكتوب على اقامتي غير مصرح له بالعمل؟ اسمع واطع اذا قيل لك لا تعمل لا تعمل ويعني اذا كان انت واحد من امم كثيرة يعني لست يعني وحدك - 01:00:26

يعني فيه طلاب معك كثيرون جدا صر مثلهم. يقول ما حكم الجهاد في سوريا؟ هل يجوز لي ان اذهب للجهاد اهل سوريا هم في الحقيقة بحاجة الى الدعاء لهم وان يحرص الانسان على الدعاء لهم - 01:00:50

اما قضية ان يكون الانسان يذهب يعني ما ما هي القضية؟ قضية نقص آآ يعني اناس حتى تروح تزيد يعني ويخشى ان يكون يعني الذهاب مثل الجماعة اللي ذهبوا للعراق وحصل منهم الشر وحصل منهم الفساد - 01:01:12

جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 01:01:32